[205] والزمير وكل سمك لا يكون له فلس. 29 - الاحتجاج: عن هشام بن الحكم قال: قال الصادق عليه السلام في جواب ما سأل الزنديق: إن السمك ذكاته إخراجه حيا من الماء ثم يترك حتى يموت من ذات نفسه، وذلك أنه ليس له دم وكذلك الجراد، الخبر (1). 30 - العيون: عن جعفر بن نعيم بن شاذان عن عمه عن محمد بن شاذان (2) عن الفضل بن شاذان عن ابن بزيع قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام: اختلف الناس علي في الربيثا فما تأمرني فيها ؟ فكتب: لا بأس بها (3). 31 - العلل: عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصفار عن عبد الله بن الصلت عن عثمان بن عيسى عن سماعة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا تأكل جريثا ولا مارماهيجا ولا إربيان ولا طحالا لانه بيت الدم ومضغة الشيطان (4). 32 - تحف العقول: قال الصادق عليه السلام: لا بأس بأكل صنوف الجراد وما يجوز أكله من صيد البحر من صنوف السمك ما كان له قشور فحلال أكله وما لم يكن له قشور فحرام أكله (5). 33 - إكمال الدين: عن علي بن أحمد الدقاق عن الكليني عن علي بن محمد عن محمد ابن إسماعيل بن موسى (6) عن أحمد بن القاسم العجلي عن أحمد بن يحيى المعروف ببرد (7) عن محمد بن خداهي عن عبد الله بن أيوب عن عبد الله بن هشام عن عبد الكريم بن عمر

---

(1) الاحتجاج: 190 (طبعة المرتضوية). (2) في المصدر: قال حدثنى عمى أبو عبد الله محمد بن شاذان. (3) عيون اخبار الرضا: 190 و 191 (طبع نجم الدولة). (4) علل الشرائع 2: 249 (طبعة قم). (5) تحف العقول: 337 و 338. (6) في المصدر: والكافي: موسى بن جعفر. (7) في الكافي: عن أحمد بن يحيى المعروف بكرد عن عبد الله بن ايوب عن عبد الله ابن هاشم عن عبد الكريم بن عمرو الخثعمي.

---